وان ملكت بغا سبب او فسخ بحكم بعد الحكم بها
الا لكافر على مسلم **مطلقا** او كافر في خططها
ولا تترتب في الطلب ولا فصل بتعدد الشفيع
وكثرته بل بخصوصه وتجب بالبيع
وتستحق بالطلب وتملك بالحكم او التسليم
طوعا **فصل** وتبطل بالتسليم بعد البيع
وان جهل تعقبه الا لجهل الامر فان تبع
او لم يقع وبتمليكها الغير ولو بعوض
ولا يلزم وبترك الحاضر الطلب في المجلس
بلا عذر **قيل** وان جهل استحقاقها
وتاثير التراخي لا ملكه السبب او اتصاله

ويتولى البيع لا امضايه ويطلب من ليس له
طلبه او المبيع بغيرها او بغير لفظ الطلب
عالما او بعضه ولو بها **عالما** ان انجد المشتري
ولو لجماعة ومن جماعة وبخروج السبب
عن ملكه **قيل** باختياره قبل الحكم بها
وبتراخي الغايب مسافة ثلث فما دون
عقيب شهادة **مطلقا** او خبر ثمن الظن دينا فقط
عن الطلب والسير او البعث بلا عذر موجب
قدرا يعتد به متراخيا فلو اتم نفلا ركعتين
او قدم التسليم او فرضا تضيق لم تبطل
فصل ولا تبطل بموت المشتري **مطلقا**

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)